

AMPUTEES CARE
ASSOCIATION

Registered with the National Center for the
Development of the Non-Profit Sector, No:1873



جمعية رعاية
مبتوري الأطراف

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم: ١٨٧٣

إجراءات حظر إبلاغ أو تنبيه العميل في حال وجود شبهة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب جمعية رعاية مبتوري الأطراف (بتور)

الإصدار 2024



رؤية VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

مركز شهد - طريق الإمام سعود بن عبدالعزيز بن محمد الفرعي، المروج، الرياض،
المملكة العربية السعودية ٩٦٦ ٥٤١٠١٢٥٢ +966 54101252
✉ info@a-ca.sa 🌐 www.a-ca.sa





مقدمة

الدليل الاجرائي لتجنب تنبيه للعميل أو المتبرع المشتبه به هو مجموعة من الخطوات التي يجب اتباعها عند التعامل مع الحالات التي تثير الشك في تورط العميل أو المتبرع في أنشطة غير قانونية أو مخالفة للقوانين والأنظمة. يهدف هذا الدليل إلى حماية سمعة جمعية رعاية مبتوري الأطراف (بتور) ، ومصالحها وموظفيها من أي مسؤولية قانونية أو تأديبية قد تنتج عن التعامل غير المهني مع العميل المشتبه به

خطوات التعامل العميل المشتبه به:

1. عدم تحذير العميل / المتبرع المشتبه به أو السماح بتحذيره من الأطراف ذات الصلة من وجود شبهات حول نشاطه
2. القبول الشكلي للعميل/ المتبرع وعدم رفضها من العميل أو المتبرع المشتبه به كونها تبدو طبيعية وغير مشتبه بها
3. تجنب عرض البدائل للعميل/ المتبرع أو تقديم النصيحة له او المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها بالعميل/ المتبرع المشتبه به
4. المحافظة على سرية اجراءات البلاغات عن العملاء او العمليات المشتبه بها المرفوعة لجهات الاختصاص
5. عدم كشف المراسلات الرسمية ما بين الجمعية ووحدة التحريات المالية
6. أن يكون الاتصال بالعميل/ المتبرع المشتبه به أو الأطراف الخارجية غير مثيرة للشكوك حوله
7. عدم اخطار العميل بان معاملته قيد المراجعة أو المراقبة أو نحو ذلك





إجراءات تجنب تنبيه العميل في حال وجود شبهة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب

عدم تحذير العميل من وجود شبهات حول نشاطه وذلك عن طريق الآتي:

1. القبول الشكلي للمتبرع وعدم رفضه.
2. تجنب عرض البدائل للعميل أو تقديم النصيحة له أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها.
3. المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها المرفوعة لجهات الاختصاص.
4. ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعميل أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
5. عدم إخطار العميل بأن معاملته قيد المراجعة والمراقبة أو نحو ذلك.

المراجع الاعتماد:

إجراءات حظر إبلاغ أو تنبيه العميل أو أي شخص آخر ذو علاقة بشبهة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب	اللائحة/ السياسة
الخامس للعام 2024	رقم مجلس الإدارة:
الأولى	دورة مجلس الإدارة:
2024-06-30	التاريخ:

